

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

وفسخ موسى وإن بكنتم شهود من امرأة أو بمنزل أو أيام إن لم يدخل ويطل وعوقبا والشهود ش يعني أن نكاح السر هو الموصي بكنتم وإن بكنتم شهود قال ابن عرفة قال الباجي عن عيسى عن ابن القاسم وأصبع ولو كانوا ملء المسجد الجامع اه وقال أيضا الباجي إن اتفق الزوجان والولي على كتمه ولم يعلموا البينة بذلك فهونكاح سراه وقاله المصنف في التوضيح وقول المصنف وفسخ يدل بطريق الالتزام على أنه ممنوع قال ابن عبد السلام ولا خلاف أعلمه في المنع منه اه فرع قال ابن عرفة ولو استكنتم الولي والزوجة الشهود دون الزوج لم يؤثر شيئا وعزاه لابن رشد في سماع أصبع وما ذكره المصنف أنه نكاح السر قال في توضيحه إنه المشهور وعند يحيى نكاح السر ما كان بغير بينة أو بشهادة امرأتين أو رجل وامرأتين وعلى المشهور فإنما يفسد إذا أوصى بالكتمان قبل العقد وأما لو أمر الشهود بالكتمان بعد العقد فإنه صحيح ويؤمرون بإشهاره قال أشهب وهذا إذا لم تكن له نية وإن نكح على نية الاستكتم فليفارق اه قال في التوضيح قال أصبع لا شيء عليه إلا أن يكون تواطأ الزوجة والولي عليه ابن رشد تصويب التونسي تعقب أصبع غير صحيح لأن أشهب لم يقل بفسخ النكاح كما ظنه أصبع وإنما رأى فراقه استحسانا لإقراره بينة وفعل والطلاق بيده لأنه يحكم عليه به لأنه حكم على الزوجة بما لم يثبت ولا أقرت به اه وقال في التوضيح في سماع أشهب يفرق بينهما بطلقة ولها صداقها إن كان أصابها انتهى وقال ابن عرفة وسمع القرينان من قام من عقد نكاحه لمن قال له كأنكم كنتم على أملاك فقال لا أكرهه وأكتمه وأحب أن يشاع ولا شيء عليه في قوله هذا اه ص وعوقبا والشهود ش الأرجح في الشهود النصب على أنه مفعول معه ويجوز العطف وظاهر كلامه كقول ابن شهاب العقوبة على الشاهدين مطلقا وأما قول مالك فقال في التوضيح عن المدونة لا يعاقب الشاهدان إن جهلا ذلك اه وقال ابن عرفة وروى ابن وهب يعاقب عامد فعله منهم اه وقال في المسائل الملقوطة بعد ذكره الشاهدين والزوجين والولي إلا أن يعذروا الجهل اه وا أعلم ص وقبل الدخول وجوبا على أن لا تأتبه إلا نهارا ش إنما قال وجوبا خشية أن يتوهم أنه على الاستحباب لقوله في الرواية لا خير فيه قال في التوضيح عن ابن القاسم فإن دخل ثبت ولها صداق المثل ويسقط الشرط اه وما قاله البساطي فيه نظر فانظره وكونه يفسخ ويستلزم المنع منه أو لا وا أعلم ص أو بخيار لأحدهما أو غير ش أما خيار المجلس فحكى في التوضيح عن